

بسم الله الرحمن الرحيم

الرقم : ()

التاريخ : / /

المشروعات :



المملكة العربية السعودية

جمعية البر الخيرية بمركز شعف جارمة

مسجلة بوزارة الشؤون الاجتماعية برقم (٥٥٤)

سياسة الملكية الفكرية لجمعية البر الخيرية بمركز شعف جارمة



حساب الزكاة : ٢٤٩٦٠٨٠١٠٢٦٢٠٠٢ / SB ٨٢٨٠٠٠٠

الحساب العام : ٢٤٩٦٠٨٠١٠٢٦٥٢٦٢ / SB ٤٦٨٠٠٠٠ لدى مصرف الراجحي

Email : g1431b@hotmail.com

ص.ب : (٩٠) أحد رفيدة الرمز البريدي ٦١٩٧٤

حساب وقف بر الوالدين : ٢٤٩٦٠٨٠١٠٢٦٢٠١١ / SB ٦٠٨٠٠٠٠

حساب كفالة الأيتام : ٢٤٩٦٠٨٠١٠٢٦٢٠٢٩ / SB ٥٩٨٠٠٠٠

هاتف : ٠١٧ / ٢٥٦٢٠٤٠ - تليفاكس ٠١٧ / ٢٥٦٢٧٥٥



سياسة الملكية الفكرية

المقدمة:

تساعد سياسات الملكية الفكرية عمومًا في توفير مجموعة من الأدوات الموجهة لفائدة المؤسسات البحثية العامة والمؤسسات الأكاديمية والشركات والكيانات الغير ربحية وغيرها للتعامل مع قضايا رئيسية في الملكية الفكرية كحقوق الاستخدام، والإفصاح عن الملكية الفكرية، وإدارتها وتسويقها وتجنب حدوث التعديات على حقوق الآخرين بالإضافة إلى تقديم حوافز للباحثين وسياسات التسجيل والحماية وغيرها، وتوفر هذه السياسة العناصر الأساسية التي من الممكن البناء عليها وتطويرها وفقا للاستراتيجيات الجهة التي تتبناها لتحقيق أهدافها، وعادة ينصح بوضع دليل استرشادي لهذه السياسات بحيث يسهل على العاملين المختصين في هذا المجال لدى الجهة في توفير وتطوير القوالب والنماذج وقواعد

البيانات وكافة الأدوات الضرورية لتشغيلها وضمان التحقق الكامل من سلامة إجراءاتها والتطوير عليها إذا دعت الحاجة. إن وضوح سياسة الجهة تجاه الملكية الفكرية مهم لمنسوبيها وشركائها ومتعاقداتها وأيضًا للجهات التي ترغب العمل معها، وذلك لمعرفة حقوقهم وواجباتهم تجاه المخرجات الإبداعية والتي تتطلب مجموعة من الإجراءات والتشريعات التي تأتي هذه السياسة بتحديدتها.

التعريفات:

يقصد بالعبارات والمصطلحات الآتية أيما وردت في هذه السياسة - المعاني المبينة أمامها ما لم يقتض السياق خالف ذلك:

المؤسسة:

جمعية البر الخيرية بمركز شعف جازمة





الملكية الفكرية:

هي مخرجات إبداع العقل البشري والتي تشمل على سبيل المثال ال الحصر الاختراعات، حق المؤلف، العلامات التجارية، حقوق النشر، الرسومات، التصميم، النماذج، المواصفات، المفاهيم، العمليات، التقنيات، قواعد البيانات، الأسماء التجارية، الأصناف النباتية، الأسرار التجارية وغيرها.

السياسة: هي المبادئ والإجراءات والتعليمات المنظمة التي تتبناها المؤسسة في التعامل مع الملكية الفكرية.

إدارة الملكية الفكرية : هي مجموعة من الإجراءات والخطوات الإدارية التي تتم من قبل المؤسسة لإدارة وتنظيم الملكية الفكرية.

الغرض من هذه الوثيقة

الغرض من هذه السياسة هو توفير إطار لسياسة المؤسسة للملكية الفكرية بحيث تكون ملائمة في تطبيقها والعمل بها، والعمل على تحديد العائقة بين أطراف هذه السياسة، وتكوين رؤية واضحة حول من يملك الناتج الفكري، ويكون لدى الأطراف المعنيين الإلمام التام بحقوقهم وواجباتهم تجاه الملكية الفكرية، وتحقيق الحماية اللازمة لحقوق المؤسسة وملكياتها أفكارها وإبداعاتها وذلك في إطار الأنظمة واللوائح المعمول بها في المملكة.

سياسة الملكية الفكرية

مبادئ هذه السياسة:

- ألا تتعارض هذه السياسة مع الأنظمة واللوائح المطبقة في المملكة العربية السعودية.
- ألا تتعارض هذه السياسة مع المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي تكون المملكة عضوا فيها مراعاة واحترام حقوق الملكية الفكرية الخاصة بالكيانات الأخرى.
- السعي الى اتخاذ الإجراءات اللازمة لحماية حقوق الملكية الفكرية التي يتم التوصل إليها في المؤسسة.
- السعي إلى دعم الابتكار والتمكين من استغلال الابتكارات.



أهداف السياسة

- دعم وتمكين الابتكار وابداع والاقتصاد المبني على الملكية الفكرية.
- التوعية بالتشريعات والأنظمة الوطنية المتعلقة بحماية وانفاذ حقوق الملكية الفكرية.
- حماية حقوق الملكية الفكرية للمؤسسة ومنسوبيها ومستفيديها .
- تجنب التعديات غير المتعمدة على حقوق الملكية الفكرية للآخرين.

نطاق السياسة

تشمل هذه السياسة جميع مجالات الملكية الفكرية، على سبيل المثال إل الحصر: براءات الاختراع، حق المؤلف والحقوق المجاورة، العلامات التجارية، التصميم التخطيطية للدوائر المتكاملة، المعلومات التجارية الغير مفصح عنها والمشاريع والبرامج المنعقدة والمدعومة وأي مواضيع أخرى ذات العالقة والتي قد تدخل ضمن مواضيع الملكية الفكرية.

جميع الأطراف الذين تحكمهم السياسة كمنسوبيها ومستشاريها ومتعاقدتها وأي طرف ذو عالقة تحدده المؤسسة.

لجنة إدارة الملكية الفكرية

تتولى اللجنة جميع ما يتعلق بالملكية الفكرية بما يتفق مع هذه السياسة، ولها في سبيل ذلك ما يأتي:

- تنفيذ ومتابعة سياسة الملكية الفكرية للمؤسسة.
- توثيق الملكية الفكرية التي يتم التوصل إليها بموجب احكام هذه السياسة.
- القيام بإجراءات البحث في التقنية السابقة.
- السعي في حماية وتسجيل حقوق الملكية الفكرية للمؤسسة، ومتابعة الإجراءات والالتزامات المالية.
- إعداد التوجهات المتعلقة بالملكية الفكرية واعتمادها فيما يتعلق بالاتفاقيات الخاصة بالمؤسسة سواء كانت داخلية أو خارجية، بما في ذلك على سبيل المثال إل الحصر اتفاقيات عدم الإفصاح، عقود العمل، واتفاقيات الأبحاث، واتفاقيات التعاون والشراكات، واتفاقيات تبادل البيانات والبرامج والمشاريع وقواعد البيانات الخاصة بالمؤسسة.





الرقم : ()

التاريخ : / /

المشروعات :

- تسويق أصول الملكية الفكرية التابعة للمؤسسة.
- التأكد من وفاء المؤسسة بالتزاماتها المتعلقة بالملكية الفكرية الواردة في الاتفاقيات التي تكون طرفاً فيها.
- الاحتفاظ بسجلات كاملة لحقوق الملكية الفكرية التي تم تسجيلها والإفصاح عنها.
- ضمان تلقي جميع الموظفين ذوي العالقة التدريب اللازم في المجالات المتعلقة بحماية الملكية الفكرية وإدارتها.
- تقديم برامج توعوية لمنسوبي المؤسسة لرفع مستوى الوعي بأهمية حقوق الملكية الفكرية.
- إنشاء برنامج تقدير وحوافز للملكية الفكرية وإدارته.
- إعداد تقرير تفصيلي للأنشطة والأعمال التي تتم خلال العام في صورة تقرير نصف سنوي ورفعة لأمين العام، لرصد التقدم في أنشطة ومهام اللجنة، ولتذليل أي عقبات قد تواجهها، مع تقديم المقترحات للتطوير المستمر لمصالح مشاريع، ومبادرات، وأنشطة المؤسسة الحالية والمستقبلية.
- أي مهمة أخرى تراها المؤسسة ضرورية لضمان حماية مصالح الملكية الفكرية لها.

سياسة الملكية الفكرية

السياسة العامة للملكية الفكرية

سياسة الإفصاح

تعد اللجنة النماذج اللازمة للإفصاح سواء كانت بوسيلة إلكترونية أو ورقية وتتولى شرحها بشكل واضح للمفصح بحيث يمكنه من تعبئتها بشكل سهل ويلتزم الموظفون بالإفصاح الكامل خلال هذه السياسة وذلك بصورة واضحة وصريحة المدة التي تحددها اللجنة عن الملكية الفكرية الناتجة بالشكل الذي يجعلها مفهومة للجهة المفصح لها وتتولى اللجنة حفظ وتوثيق جميع المعلومات المفصح عنها وتصنيفها حسب مجالها والمحافظة على سرية المعلومات التي يفصح عنها.



سياسة تملك حقوق الملكية الفكرية

براءات الاختراع

للمؤسسة اتخاذ ما تراه مناسباً من الخيارات التالية وفقاً لأهدافها الاستراتيجية تكون ملكية وثيقة الحماية مشتركة بين الطرفين المؤسسة والعامل تمتلك المؤسسة ما يتوصل إليه أحد منسوبيها مع أحقية العامل بالحصول على تعويض مناسب، استناداً إلى الفقرة (ب) من المادة السادسة من نظام براءات الاختراع والتصميمات التخطيطية للدوائر المتكاملة والأصناف النباتية والنماذج الصناعية يمتلك العامل وثيقة الحماية للملكية الفكرية التي توصل إليها، مع أحقية المؤسسة بالحصول على ترخيص مقابل التنازل عنها.

العالمات التجارية:

تعد العلامة التجارية التي تم انتاجها داخل المؤسسة، أو أي علامة تجارية تتعلق بالمنتجات أو المشاريع أو البرامج أو الخدمات المقدمة من المؤسسة ملكاً خالصاً لها.

حقوق المؤلف:

تكون ملكية المصنفات الأدبية لمن قام بتأليفها إذا كان ذلك ليس من صميم عمله، ولم يتم تأليفه باستخدام موارد المؤسسة تكون ملكية المصنفات الأدبية للمؤسسة إذا كانت من صميم عمل من قام بتأليفها، أو تم التوصل إليها باستخدام موارد المؤسسة للمؤسسة التنازل عن أي مصنف أدبي لمن توصل إليه تعد الحقوق المعنوية حق أصيل لمن قام بتأليف المصنف الأدبي وال يمكن التنازل عنها بأي حال من الأحوال.

الجهة المخولة بتسجيل براءات الاختراع ومنح وثيقة الحماية:

- ✓ الهيئة السعودية للملكية الفكرية هي الجهة الحكومية الرسمية المخولة باستقبال وتسجيل جميع طلبات الحماية للملكية الفكرية في الأنظمة الوطنية ذات العالقة.
- ✓ مكتب براءات الاختراع لمجلس التعاون الخليجي هو الجهة المخولة باستقبال وتسجيل طلبات براءات الاختراع وفقاً لنظام براءات الاختراع لمجلس التعاون لدول الخليج العربية (نظام إقليمي).

- ✓ السياسة العامة للتقاضي لمواضيع الملكية الفكرية في المملكة العربية السعودية جميع أنظمة الملكية الفكرية في المملكة تشتمل على مواد خاصة بإجراءات التقاضي



وانفاذ الحقوق والاعتراضات على قرارات الجهات المانحة لوثائق الحماية وتعرف حالات التعدي بأنها أي إجراء يقوم به المعتدي من أعمال الاستغلال المنصوص عليها نظاماً دون موافقة كتابية من مالك الحق، حيث يختص القضاء العام ضمن الدوائر التجارية بالنظر في الدعاوى المدنية والجزائية الناشئة عن مخالفة أحكام نظام حماية حقوق المؤلف، ونظام براءات الاختراع والأصناف النباتية والتصاميم الصناعية والتصاميم التخطيطية للدارات المتكاملة، ونظام العلامات التجارية الخليجي، كما تختص لجان الفصل في منازعات الملكية الفكرية بالنظر في التظلمات والطعون على قرارات الجهات المختصة برفض طلب منح وثائق الحماية أو تسجيلها. وقد كفلت الأنظمة الحق للتظلم على قرارات هذه اللجان أمام المحكمة الإدارية في ديوان المظالم، وكذلك في دعاوى طلب شطب العلامات التجارية.



بسم الله الرحمن الرحيم

الرقم : ()

التاريخ : / /

المشروعات :



المملكة العربية السعودية

جمعية البر الخيرية بمركز شعف جازمة

مسجلة بوزارة الشؤون الاجتماعية برقم (٥٥٤)

اعتماد مجلس الإدارة

المراجع

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (٤) في دورته (الثانية) هذه السياسة

وتحل هذه السياسة محل جميع سياسات الملكية الفكرية سابقا. في ٢٠ / ٠٦ / ٢٠٢٣ م.

توقيع أعضاء المجلس بالموافقة على هذه السياسة واعتمادها.

م	الاسم	المنصب	التوقيع
١	عبدالله محمد معاطي	رئيس المجلس	
٢	عبدالله محمد آل قرعان	نائب الرئيس	
٣	علي جابر أحمد آل سعيد	أمين الصندوق	
٤	أحمد مشيب محمد آل ملداح	الأمين العام	
٥	سعيد منصور جبران آل صوفان	عضو	
٦	سعيد محمد علي آل وعلة	عضو	
٧	فايز محمد منصور القحطاني	عضو	



حساب الزكاة : ٢٤٩٦٠٨٠١٠٢٦٢٠٠٢ / Sb ٨٢٨٠٠٠٠

الحساب العام : ٢٤٩٦٠٨٠١٠٢٦٥٢٦٢ / Sb ٤٦٨٠٠٠٠ لدى مصرف الراجحي

Email : g1431b@hotmail.com

ص.ب : (٩٠) أحد وفيدة الرمز البريدي ٦١٩٧٤

حساب وقف ير الوالدين : ٢٤٩٦٠٨٠١٠٢٦٢٠١١ / Sb ٦٠٨٠٠٠٠

حساب كفالة الأيتام : ٢٤٩٦٠٨٠١٠٢٦٢٠٧٩ / Sb ٥٩٨٠٠٠٠

هاتف : ٢٥٦٢٠٤٠ / ٠١٧ - تليفاكس ٢٥٦٢٧٥٥ / ٠١٧